



مجلة المياه الإنتلاق في مناقشة فصول مجلة المياه بعد أكثر من سنة على إيداعها لدى مجلس نواب الشعب

المرجع

اللجنة مرجع النظر: لجنة الفلاحة والأمن الفلاحي والتجارة والخدمات ذات صلة
التاريخ: 26-29 أبريل 2021

الموضوع: إنتلاق النظر في فصول مشروع قانون عدد 66 لسنة 2019 المتعلق بإصدار مجلة المياه بحضور إطارات وزارة الفلاحة والصيد البحري والموارد المائية.

الإطار العام

شهدت تونس فيما يزيد عن خمس سنوات الأخيرة تزايد وتيرة انقطاع المياه لتصل بلاغات انقطاع المياه إلى 518 بلاغا في الثلاثية الأولى لسنة 2021 حسب إحصائيات المرصد التونسي للمياه. لم تعد تقتصر هذه الانقطاعات على بعض المناطق بل إن مشاكل التزويد بمياه الشرب ومياه الري أصبحت تشمل جميع ولايات البلاد التونسية مما أدى إلى موجة من الاحتجاجات التي طالبت بمعالجة هذه الإشكاليات التي أصبحت هيكلية وهو ما كان عنصرا محفزا للإسراع بمناقشة مشروع قانون مجلة المياه.

شرع المركز الوطني للدراسات الفلاحية التابع لوزارة الفلاحة، بإعتباره الهيكل المسؤول على إعداد مجلة المياه، سنة 2009 في دراسة مشروع مجلة مياه جديدة، ما أفضى سنة 2012 إلى صياغة النسخة الأولى لهذه المجلة. بعد صدور دستور سنة 2014 تم تعديل مشروع قانون المجلة لتفعيل الفصل 44 الذي ينص على دستورية الحق في الماء.

تعددت التعديلات والتنقيحات التي وقع إدخالها على مشروع قانون مجلة المياه إثر النقاشات التي تمت مع الأطراف المتدخلة على غرار الإتحاد العام التونسي للشغل والإتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري والمجتمع المدني والوزارات المتدخلة ليصل مشروع القانون لمجلس نواب شعب في 03 سبتمبر 2019. وحتى بعد إيداع مشروع القانون فإن وزارة الفلاحة والموارد المائية أودعت في مناسبتين نسخة جديدة لمشروع القانون ليصل عدد النسخة المعروضة على لجنة الفلاحة إلى ثلاث نسخ.

وتعكس التغييرات التي طرأت على مشروع قانون مجلة المياه أهمية المياه والموارد المائية وتشعب المجالات التي يمسه قطاع المياه وضرورة إيجاد حلول لتفادي تدهور أزمة المياه في تونس.

مداولات اللجنة

بعد عدة جلسات استماع دُعي فيها كل من الإتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية، ممثلي وزارة الفلاحة والموارد المائية، ممثلي لمجامع المائية، ممثلي المجتمع المدني وثلة من الخبراء انطلقت اللجنة في النظر في فصول مشروع قانون مجلة المياه بحضور ممثلين عن وزارة الفلاحة والصيد البحري والموارد المائية.

أكد النواب على أن اللجنة تعمل على إيجاد الصيغة المثلى لمجلة المياه من خلال العمل على الصيغ التي أرسلتها الوزارة في شهر جانفي 2021 وبالاستئناس أيضا بمقترحات المنظمات الوطنية والخبراء الذين وقع الاستماع إليهم.

يهدف النقاش في مرحلة أولى إلى إيجاد الآليات المثلى لحسن استغلال الموارد المائية وحوكمتها والبحث عن حلول للمحافظة على الثروة المائية وتوفير موارد جديدة لحل أزمة المياه. أما في المرحلة الثانية فقد مرت اللجنة إلى مناقشة مشروع القانون فضلا فضلا بحضور ممثلي وزارة الفلاحة لتقديم الإيضاحات اللازمة للمصادقة على مشروع القانون.

من جملة 21 فصلا وقع مناقشتها وقع الاتفاق على 17 فصلا معدلا فيما ارتأت اللجنة إرجاء المصادقة على أربعة فصول: الفصل 6 والفصل 9 والفصل 16 لإعادة صياغتها والنظر فيها من قبل جهة المبادرة (وزارة الفلاحة والصيد البحري والموارد المائية) والأخذ بعين الاعتبار ملاحظات اللجنة، والفصل 13 من المجلة إلى حين ضبط هيكلية اللجنة المكلفة بالملك العمومي للمياه في الجلسات المقبلة حيث ذكرت لجنة الملك العمومي في الفصل 13 بصفتها اللجنة التي تصادق على الدراسات الفنية قبل إحالتها للوزير المكلف بالمياه.

تحليل

قد تقتصر مشاكل المياه في تونس ظاهريا على البنية التحتية المهترئة والصعوبات التي تعاني منها الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه على غرار الحوادث المتكررة التي تلحق بشبكات التوزيع والصعوبات المالية التي تعاني منها الشركة إضافة إلى تذبذب إمدادات المياه المرتبط بالعوامل المناخية لكن القانون المنظم لاستغلال المياه يلعب دورا أساسيا في الخروج من الأزمة.



يمثل مشروع مجلة المياه منظومة متكاملة تشمل نص القانون والتراتب الممتمة له إلا أن مشروع المجلة الذي يقع مناقشتها حاليا بالرغم من كونه يحيل إلى عدد هام من الأوامر والقرارات الوزارية إلا أنه لا يتطرق إلى محتوى هذه التراتيب وتاريخ إصدارها والخشية أن يتكرر ما حدث مع مجلة 1975 التي لم تصدر إلى حد اليوم بعض نصوصها الترتيبية على غرار الأمر المحدد لمواصفات مياه الشرب. خالفت وزارة الفلاحة والصيد البحري والموارد المائية بصفتها جهة المبادرة الفصل 137 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب الذي ينص على:

«يحق لجهة المبادرة التشريعية سحب مبادرتها ما لم تعرض على الجلسة العامة على أن يكون السحب معللا»

حيث أودعت جهة المبادرة ثلاثة نسخ من مشروع قانون مجلة المياه دون سحب النسخة السابقة للنسخة المودعة مما خلق إشكالا للجنة الفلاحة التي اتخذت قرارا بالعمل على النسخة الأولى مع إضافة التغييرات الواردة في النسخة الثانية والنسخة الثالثة على أنها مقترحات تعديل من طرف خبراء وزارة الفلاحة والصيد البحري والموارد المائية الحاضرين خلال مناقشة الفصول.

يبقى حضور خبراء وزارة الفلاحة والصيد البحري والموارد المائية محل تساؤل حيث يؤثر هذا الحضور على النواب من خلال مداخلتهم وتوضيحاتهم لفصول المجلة سواء بالقبول أو بالرفض. مع ذلك فإن حضور خبراء لتقديم إيضاحات وخاصة فيما يتعلق ببعض المفردات التقنية أساسي نظرا لعدم إلمام بعض النواب بالجوانب التقنية لقطاع المياه. كان من الممكن برمجة أيام دراسية صلب الأكاديمية البرلمانية أو دعوة خبراء لتقديم التكوين والإيضاحات اللازمة للنواب صلب اللجنة قبل الانطلاق في مناقشة المجلة وليس خلال مناقشتها.

أودع المرصد التونسي للاقتصاد بالشراكة مع المرصد التونسي للمياه جملة من مقترحات التعديل يتم الأخذ بها بعين الاعتبار وتبنيها من قبل اللجنة حيث نظرت اللجنة في مقترحات تعديل الفصل 1 و 2 و 3 و وقع تبنيها ما يلي:

تضمنت مقترحات التعديل أن الفصل 1 والفصل 2 هما إعلان مبادئ عامة لا يترتب عنها مفعول قانوني مباشر مما شأنه إثقال النص فاتخذت اللجنة قرارا بدمج الفصلين.

تم تبني إضافة القيمة الاجتماعية للمياه للفصل 2 الفصل 1 بعد الدمج لتصبح المطلة السابعة من الفصل «تحقيق الأهداف الوطنية الاقتصادية والاجتماعية للموارد المائية».

كما تم تبني مقترح تعديل الفصل 3 بإلغاء عبارة «في حدود الإمكانيات المتاحة» حيث أن التخلي عن عبارة في حدود الإمكانيات ضمن منطوق هذا الفصل وذلك لما يحتويه من تقليص للدور الاجتماعي للدولة التي يجب عليها توفير كمية المياه اللازمة للشرب باعتبارها الجهة التي تمثل ضمانا للماء. وعبارة «الانفتاح على السياسات المائية الدولية» نظرا للخصوصيات التي تتسم بها تونس في مجال المياه.

يستحسن اتخاذ اللجنة قرار مناقشة مشروع المجلة بصفة تشاركية عن طريق الاستئناس بأراء الخبراء ومقترحات التعديل التي وقع إرسالها من قبل منظمات المجتمع المدني واتحاد الفلاحة والصيد البحري.

لازالت عملية مناقشة المجلة والمصادقة على فصولها في مراحلها الأولى ولازالت هنالك العديد من العناوين والفصول التي قد تكون محل نقاش واختلاف على غرار عنوان الحوكمة في قطاع المياه وتعدد الهياكل المتدخلة التي تعد 34 هيكل والتداخل بين هذه الهياكل حيث أرسلت وزارة الصحة مراسلة للجنة لفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات صلة بتاريخ 27 أبريل دعت فيها إلى عدم اعتماد الفصل 64 من المجلة والإبقاء على صلاحيات وزارة الصحة كما نصت عليها مجلة 1975 (الفصل 99 والفصل 100) فيما يتعلق بمنح رخص توزيع وبيع المياه في إشارة واضحة إلى أن مجلة المياه ليست محل اتفاق حتى على المستوى الحكومي.

تدخلات النواب

نسبية بن علي

أقترح أن تترك الفصول الخلافية أو التي لها جوانب فنية للاستماع إلى جهة المبادرة.

معز بالحاج رحومة

لقد وجدنا إشكال لدراسة مجلة المياه نظرا لوجود العديد من النسخ: الأصلية والثانية والثالثة مع مقترحات المجتمع المدني والنقابات وجدنا أنفسنا في إشكال في التعاطي مع كل المقترحات وفي إعادة الصياغة.

سهير العسكري

يوجد ضبابية في العبارات والمصطلحات المستعملة مثل حسن التصرف في الموارد المائية ومبدأ الإدارة السليمة للموارد المائية.

محسن العرفاوي

من غير المعقول حضور جهة المبادرة خلال مناقشة الفصول خاصة مع ورود العديد من المقترحات الأخرى من المجتمع المدني.